

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧١٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٣ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛
قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسة محكمة جناح عابدين الجزئية المختصة بنظر القضية
رقم ٩٥٩٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن تجديد حبس المتهم/ أحمد ماهر إبراهيم طنطاوى
والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/٢/٥ بإحدى القاعات المناسبة بمعهد أمناء الشرطة بطرة ،
بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة عابدين الجزئية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١٢/٥

صدر فى ٢٠١٣/١٢/٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد